

## "أديداس" تقاضي نادياً عراقياً وعقوبات قانونية تصل للحبس والغرامة



قدّمت شركة أديداس المختصة في صناعة المنتجات الرياضية، شكوى رسمية ضد أحد أندية الدوري العراقي الممتاز، بتهمة استخدام تجهيزات رياضية مقلدة تحمل علامتها التجارية دون الحصول على إذن مسبق أو عقد قانوني يجيز له ذلك.

وتأتي هذه الشكوى استناداً إلى أحكام قانون العلامات التجارية العراقي، لا سيما المادة (35) التي تنص (على أن من يقوم باستخدام علامة تجارية مقلدة أو مزورة، أو يضعها بسوء نية على منتجاته، يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن خمس سنوات، وغرامة مالية، أو بإحدى هاتين العقوبتين).

وبحسب المعلومات المتوفرة، فإن الشركة قدمت الأدلة التي تؤكد استخدام النادي تجهيزات تحمل شعار "أديداس" دون وجود تعامل رسمي أو وكالة معتمدة، مما دفع الجهات القانونية المختصة إلى فتح تحقيق في الحادثة.

يُذكر أن قانون العلامات التجارية يجيز لصاحب العلامة، في مثل هذه الحالات، تقديم طلب مستعجل للحجز

على المنتجات والأدوات المخالفة ومصادرتها، حتى قبل صدور حكم نهائي، إذا تبيّن وجود خطر من استمرار التعدي.

وتأتي هذه الحادثة كجرس إنذار للأندية والمؤسسات الرياضية في العراق، للتأكد من قانونية ومصدر تجهيزاتها الرياضية، وتجنّب التعامل مع المنتجات المقلدة، حفاظاً على سمعتها وتفاديًا للمساءلة القانونية.